وتدرج عصير بعد ما خرب القرية بخت نصر قال استعظاما لقدرة الله تعالى
اني يحيي هذه الله بعد موتها فاماته الله مائة عام ثم بعثه احياه ليريه كيفية
ذلك غدا العصر فقيل له كم لبثت مكثت هنا فقال لبثت يوما فراى
الشمس فقال او بعض يوم لانه نام اول النهار فقبض واحيي اثناء
نهار غيره فظن انه يوم النوم فصلي اربع ركعات وقد اختلف اهل
التفسير في المراد بقوله تعالى او كالذي مر على قرية الاية فالمشهور
انه عزير واخرجه الحاكم وغيره عن علي والخطيب عن عبد الله بن سلام
وعن ابن عباس وقيل كان نبيا اسمه ارميا وقيل الخضر وقيل حزقيل
وقيل هو كافر بالبعث وقيل غير ذلك الجلال ان ما افاده بقوله فصارت
العصر انها كانت له يخالف لما في شرح المسند للرافعي ان العصر
لسليمان وعفي لداود بن ايشا بكسر الهمزة وسكون التحتية ومعجمة
ابن عوبد بمهملة وموحدة بزنة جعفر ابن باعر بموحدة ومهملة
مفتوحة ابن سلمون ابن يارب بتحتية وموحدة اخره ابن رام بن
حضرون بمهملة ثم معجمة ابن فارص بفا واخره مهملة ابن يهوذ
ابن يعقوب عند المغرب فقام يصلي اربع ركعات فجهد فتعب
فجلس في الثالثة فصارت المغرب ثلاثا وفيه مخالفة لنقل الرافعي
ان المغرب ليعقوب واول من صلي العشا الاخرة نبينا صلى الله
عليه وسلم فهي من خصايصنا وعورض بما في شرح المسند
ان العشا ليونس لكن يؤيده خبر الطحاوي حديث معاذ وهو المذكور
بقوله واخرج ابو داود في سننه في الصلاة وابن ابي شيبة في مصنفه
والبيهقي في سننه باسناد حسن عن معاذ بن جبل قال
اخر رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة العتمة اي العشا
الاخرة ليلة حتى ظن الظان انه قد صلي لفظ الرواية حتى
ظن الظان انه ليس بخارج والقايل منا يقول قد صلي ثم
خرج فقالوا له كما قالوا في الحديث اي القول الذي قالوا قبل
خروجه فقال اعتموا بفتح الهمزة وكسر الفوقية بهذه الصلاة
صلاة العشا والبا للتعدية اي ادخلوها في العتمة وهي
ما بعد غيبوبة الشفق والمصاحبة اي ادخلوا في العتمة ملتبسين
بها قال البيضاوي اعتم الرجل دخل في العتمة وهي ظلمة
الليل اي صلوها بعد ما تدخلوا في الظلمة وتحققتم سقوط الشفق
ولا تستعجلوا فيها فتوقعوها قبل وقتها وعليه فلا يدل على افضلية
التاخير وقيل المعنى العتمة الذي هو الابطا يقال اعتم الرجل
اذا اخر انتهى فانكم فضلتم بها المفعول بها على ساير الامم
ولم تصلها امة قبلكم واورد الحافظ الولي العراقي ما المناسبة
بين تاخيرها واختصاصها بنا دون ساير الامم حتى جعل الثاني

علة

٧٧

علة للاول واجاب بان المراد اذا اخروها ننتظر من خروج النبي
صلى الله عليه وسلم كانوا في صلاة وكتب لهم ثواب المصلي فقوله
فضلتم بها يعارض رواية ان العشا ليونس ورواية ابن سعد
ان ابراهيم واسماعيل اتياني فصليا بها الظهر والعصر والمغرب
والعشا والصبح وهو ظاهر قول جبريل هذا وقتك ووقت الانبيا
من قبلك وجمع الهروي وغيره بان المصطفى اول من صلاها موخرا
لها الى ثلث الليل او نحوه اما الرسل فكانوا يصلونها عند اول مغيب
الشفق ويدل لذلك بل يصرح به قوله في اثر الطحاوي نفسه العشا
الاخرة وجمع البيضاوي في شرح المصابيح بان العشا كانت تصليها
الرسل نافلة لهم ولم تكتب على اممهم كالتهجد وجب على
نبينا صلى الله عليه وسلم دوننا انتهى واحتج بحديث معاذ من قال
الافضل تاخير العشا واليه ذهب جمع شافعية ومالكية والمعتمد
في المذهبين تفضيل التقديم وورد ما يدل على نسخ التاخير
روى احمد والطبراني بسند حسن عن ابي بكرة قال اخر النبي
صلى الله عليه وسلم العشا تسع ليال الى ثلث الليل فقال له
ابو بكر يا رسول الله لو انك عجلت لكان امثل لقيامنا من الليل
فعجل بعد ذلك ومنها الاذان والاقامة للصلاة بدليل تحيرهم
فيما يجتمعون به للصلاة حتى راى عبد الله بن زيد الرؤيا المشهورة
كما تقدم ولا يعارضه ما روى عن الحاكم وابن عساكر ان ادم
لما نزل بالهند استوحش فنزل جبريل فنادى بالاذان لان
مشروعيته للصلاة هي الخصوصية ومنها البسملة اي قول
بسم الله الرحمن الرحيم بهذه الالفاظ العربية على هذا
الترتيب وما روى ان ادم لما اراد الخروج من الجنة قالها فقال له
جبريل لقد تكلمت بكلمة عظيمة تقف ساعة لعلك تطهر من
الغيب لطف لا يرد لانها لم تنزل عليه وانما الهمها فمحل الخصوصية
نزولها على نبينا صلى الله عليه وسلم وصارت لامته كما قال
قال بعضهم فيما نقله الشيخ شهاب الدين احمد بن يوسف بن عبد
الدايم الحلبي النحوي نزيل القاهرة الشهير بالسمين قال الحافظ
ابن حجر تعانى النحو فمهر فيه ولازم ابا حيان الى ان فاق اقرانه واخذ
القراءات عن التقي الصايغ ومهر فيها وولي تدريس القراءات بجامع
ابن طولون والاعادة بالشافعي وناب في الحكم وله تفسير القرآن
واعراب القرآن وشرح التسهيل وشرح الشاطبية مات في جمادى
الاخرة سنة ست وخمسين وسبعمائة في تفسيره وهو كبير في عدة
اجزاء عن اعراب القرآن لاكثر علم ولم ينزلها احد على نبي احد
من الامم قبلنا الا على سليمان بن داود وما شرع لنبي شرع لامته

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)